

عمدة القاري

أجمع ضعفا واقتدارا على الهوى .

أليس عجيبا ضعفها واقتدارها .

7815 - حدثنا (أبو نعيم) حدثنا (سفيان) عن (عبد الله بن دينار) عن (ابن عمر)

شيء فينا ينزل أن هيبة النبي عهد على نساءنا إلى والانبساط الكلام نتقي كنا قال هما
فلما توفي النبي تكلمنا وانبسطنا .

قيل لا مطابقة بين الترجمة وبين هذا الحديث لأن فيه الأخبار بأنهم كانوا يتقون الخوض في
الكلام والانبساط إلى النساء في عهد النبي وليس فيه ما يتعلق بالترجمة قلت يمكن أن تؤخذ
المطابقة من قوله وانبسطنا لأن الانبساط إليهن من جملة الوصاية بهن .

وأبو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثوري .

والحديث أخرجه ابن ماجه في الجنايز في باب ذكره وفاة النبي عن محمد بن بشار .

قوله كنا نتقي أي نجتنب الكلام الذي يخشى منه سوء العاقبة قوله والانبساط أي ونتقي أيضا
الانبساط إلى نساءنا وأراد به التقصير في حقهن وترك الرفق بهن قوله هيبة مفعول له لقوله
نتقي أي نتقي لخوف أن ينزل فينا أي في شأننا شيء من الوحي وكلمة أن مصدرية أي خوف
النزول قوله تكلمنا وانبسطنا يريد به تغيير شأنهم عما كانوا عليه في عهد النبي والدليل
عليه ما رواه ابن ماجه أيضا عقيب الحديث المذكور من حديث أبي بن كعب قال كنا مع رسول
الله ﷺ وإنما وجهنا واحد قبض نظرنا هكذا وهكذا وروي أيضا من حديث أنس بن مالك قال لما كنا
اليوم الذي دخل فيه رسول الله ﷺ المدينة أضاء منها كل شيء فلما كان اليوم الذي مات فيه
أظلم منها كل شيء وما نفضنا عن النبي الأيدي حتى أنكرنا فلوبنا .

. - 18

(باب قوا أنفسكم وأهليكم نارا) (التحريم 6) .

أي هذا باب في قوله D يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم (التحريم 6) يعني احفظوا
أنفسكم بترك المعاصي وفعل الخيرات والطاعات وقوا أمر من وقى يقي أصله أوقوا لأنك تقول
أوق أوقيا أوقوا واستثقلت الضمة على الياء فنقلت إلى ما قبلها بعد سلب حركتها فحذفت
فصار أوقوا وحذفت الواو تبعاً لفعله الذي أخذ منه أعني يقي لأن أصله يوقي فحذفت الواو
لوقوعها بين الياء والكسرة واستغنت عن الهمزة فصار قوا على وزن عوا لأن المحذوف منه فاء
الفعل ولامه فافهم قوله وأهليكم نارا (التحريم 6) يعني مروهم بالخير وانهوهم عن الشر
وعلموهم وأدبوهم وقيل وأهليكم بأن تأخذوهم بما تأخذون به أنفسكم تقوهم بذلك نارا

وقودها الناس والحجارة (التحريم 6) .

8815 - حدثنا (أبو النعمان) حدثنا (حماد بن زيد) عن (أيوب) عن (نافع) عن (عبد الله) قال قال النبي كلكم راع وكلكم مسؤول فالإمام راع وهو مسؤول والرجل راع على أهله وهو مسؤول والمرأة راعية على بيت زوجها وهي مسؤولة والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول .

مطابقته للترجمة في قوله والرجل راع على أهله لأن أهل الرجل من جملة رعيته وقال زيد بن أسلم لما نزلت هذه الآية قالوا يا رسول الله هذا وقينا أنفسنا فكيف بأهلينا قال تأمروهم بطاعة الله تعالى وتنهونهم عن معاصي الله وروي ذلك عن علي رضي الله تعالى عنه ويطلق الأهل على زوجة الرجل كقول أسامة في حديث الإفك أهلك يا رسول الله والأهل إنم يطلق على تلزمه نفقته شرعا كقول نوح (إن ابني من أهلي) وكقوله في قصة أيوب (ووهبنا له أهله) وكانوا زوجته وولده والأهل يطلق على العبد قال سلمان منا أهل البيت .

وأخرج الحديث أولا في كتاب الصلاة في باب الجمعة في القرى والمدن عن بشر بن محمد وأخرجه أيضا في الاستقراض والعتق وغيرها وههنا أخرجه عن أبي النعمان محمد بن الفضل السدوسي عن حماد بن زيد عن أيوب السخيتاني عن نافع بن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما وقد مر الكلام فيه غير